



٩ - لائحة التزويد بالوثائق والمخفوظات وإعارتها .

أولاً : تعريفات -


المادة (١) يقصد بالعبارات والألفاظ الواردة في هذه اللائحة المعاني الموضحة في التعريفات
التالية : -

١ - **التزويد** : هو إعطاء الجهات الحكومية أو قطاعات الجهاز أو فروعه أو
وحداته الإدارية نسخاً أو صوراً من الوثائق التي تتعلق بأعمالها
عند صدور هذه الوثائق ، أو عند الحاجة إليها .

٢ - **الإعارة** : هي تسليم الوحدة الإدارية المختصة أصل الوثيقة أو نسختها
الباقية في الجهاز الإداري مع أساسها في الحالات التي تتطلب
الاطلاع على هذه الوثائق ، على أن تم إعادتها لحفظها في مكانها
السابق بعد إنتهاء مدة الإعارة .

٣ - **أصل الوثيقة** : هو النسخة الأصلية التي يتم اعتمادها بالتوقيع عليها من يملك
هذه الصلاحية .

٤ - **نسخة الوثيقة** : هي وعاء المعلومات المطابق تماماً لأصل الوثيقة ، والذي
يستخرج من جهاز الطباعة مع النسخة الأصلية أو في وقت
لاحق .





٥ - صورة الوثيقة : هي وعاء المعلومات المأخوذ عن الأصل أو نسخته بواسطة جهاز تصوير .

٦ - أساس المعاملة : هو المرفقات الأساسية التي بنيت عليها الوثيقة المعتمدة ، والمطالعات والأراء المقدمة حول الموضوع من المختصين في الجهاز الذي وردت له الوثيقة ، والتوجيهات المدونة عليها من المسؤولين والتي على أساسها اتخاذ الإجراء اللازم .

٧ - الترکین : هو التوقيع في الركن الأيمن الأسفل لما يلي نصوص الوثيقة من قبل الشخص المسؤول عن إعداد الوثيقة وتجهيزها لاعتمادها من قبل صاحب الصلاحية . ويتم الترکین على النسخة الأولى للوثيقة التالية للأصل الموقع .

ثانياً : التزويد بالتعاميم الجديدة الصادرة .

المادة (٢) يتم التزويد بنسخ أو صور التعاميم الجديدة الصادرة وفقاً لما يلي : -

أ - تحديد أسماء الجهات الحكومية وقطاعات الجهاز الرئيسية وفروعه الرئيسية ووحداته الرئيسية التي يتلزم تزويدها مباشرة بنسخ أو صور من التعاميم الصادرة عن الجهاز الإداري .

ب - لا توضع أسماء الجهات أو القطاعات أو الفروع أو الوحدات على ذات التعاميم حفاظاً على شكله العام ، وتلافياً لسقوط أسماء بعض الجهات أو القطاعات أو الوحدات أو الفروع عند تدوينها على كل تعليم جديد .





ج - توضع أسماء الجهات والقطاعات ووحدات الجهاز الإداري الرئيسية وفروعه الرئيسية التي يقرر تزويدها بنسخ أو صور من التعاميم الصادرة عنه في بيانات تعتمد من الجهات المعنية تقوم إدارة الصادر بالتزويدي على ضوئها .

د - تزود الجهات الحكومية وقطاعات الجهاز أو فروعه الرئيسية بنسخ من التعاميم .

ه - تقوم كل جهة رئيسية بإبلاغ الوحدات أو الفروع التابعة لها بهذا التعليم بالأسلوب المناسب .

و - توثق إدارة الصادر النسخ المرسلة منها للجهات والقطاعات أو الفروع ، وذلك بختمها بختم (طبق الأصل) والتتوقيع بجانب طبعة الختم من قبل موظف مختص .

ز - تزود إدارة الصادر الوحدات الإدارية بالجهاز بصورة من التعاميم الصادرة عنه .

ح - يسلم أصل التعليم وأساسه إلى مركز الوثائق في الجهاز لحفظه أو ترحيله وفقاً للمقتضيات النظامية .





ثالثاً : التزويد بنسخ وصور المكاتب الصادرة عن الجهاز الإداري .

المادة (٣) يتم التزويد بنسخ وصور المكاتب الصادرة عن الجهاز وفقاً لما يلي :

أ - يتم التزويد بنسخ وصور المكاتب الصادرة وفقاً لما دون على نسخ الوثيقة من قبل الوحدة الإدارية المختصة .

ب - تزود الجهة أو القطاع أو الفرع بنسخة موثقة من الوثيقة الصادرة .

ج - تزود الوحدة الإدارية المعنية في الجهاز الإداري بصورة من المكاتب الصادرة إذا كانت ستتخذ إجراء معيناً على هذه الصورة .

د - تسلم النسخة المركبة للوثيقة الصادرة مع أساس الوثيقة الصادرة وصورة الوثيقة الموقعة التي يجب الإحتفاظ بها إلى مركز الوثائق في الجهاز لحفظها .

هـ - إذا لم يكن الإجراء على المعاملة كائناً ، فيعاد أساس المعاملة إلى الوحدة الإدارية المختصة رفق صورة الصادر لاستكمال اللازم نحو البت في الموضوع .

و - ينظم مركز الوثائق في الجهاز الحكومي ملفاً للقراءات لكل وحدة إدارية أو للجهاز ككل ، وفقاً لما تحدده الجهة المعنية في الجهاز . وترتبط داخل ملف القراءات صور ما صدر من مكاتب عن الجهاز خلال الأسبوع السابق ، وبعد الإطلاع على الملف من قبل المعينين تم إعادةه إلى مركز الوثائق لإتلاف الصور الموجودة فيه .





ز - إذا ثبتت ميكنة العمل الإداري فإن التزود بالوثائق سيكون من خلال هذه الوسائل وفقاً لما يرد في التزود الآلي ، مما يلغي أي حاجة لتزويد من تشملهم خدمات هذه التقنية داخل أو خارج الجهاز الإداري بنسخ أو صور من الوثائق الجديدة الصادرة عن الجهاز .

رابعاً : التزود بالوثائق القديمة من قبل مركز الوثائق في الجهاز الإداري .

المادة (٤) يزود مركز الوثائق الوحدات الإدارية المعنية بصور من الوثائق القديمة التي تحتاجها لأداء أعمالها .

المادة (٥) التزود الكافي : يتم طلب التزود بالوثائق كتابياً إذا كانت الجهة الطالبة في نفس المبني وأعمال الوثائق تدار بالوسائل اليدوية ، وذلك وفقاً للإجراءات التالية :-

أ - تتم تعبئة نموذج طلب التزود من الوحدة الإدارية ويوقع من صاحب الصلاحية . نموذج تزود رقم (١) .

ب - يعتمد الطلب من المسؤول عن التزود بمركز الوثائق .

ج - يقوم المختص باستلام الطلب والتعرف على موضوع الوثيقة وتحديد رقم ملفها ، واخراجها ، ومن ثم إخراج الوثيقة المطلوبة وأخذ صورة عنها وتسليمها لمندوب الوحدة الإدارية المختصة ، وإعادة الوثيقة إلى مكانها وحفظ نموذج الطلب في ملف الوحدة الإدارية .





المادة (٦) التزويد الاتلفي : يتم طلب التزود بالوثائق هاتفياً إذا كانت الجهة الطالبة ليست في نفس المبنى وأعمال الوثائق تدار بالوسائل اليدوية وذلك وفقاً للإجراءات التالية : -

أ - يتم الإتصال من قبل الموظف المختص في الوحدة الإدارية المختصة بالموظفي المختص في مركز الوثائق ويزوره بكافة البيانات الازمة عن الوثيقة المطلوبة .

ب - يقوم الموظف المختص في مركز الوثائق بتدوين كافة البيانات عن الوثيقة المطلوبة إلى جانب البيانات عن الموظف الذي طلبها ، واسم متلقى الطلب وتاريخ وزمن تلقي الطلب في الأنماذج الخاص بذلك . أنماذج تزويد رقم (٢) .

ج - يعتمد الطلب من المسؤول عن التزويد بمركز الوثائق .

د - يستخرج الموظف المختص الوثائق المطلوبة ، ويقوم بإرسالها عن طريق الفاكس ، أو يصوّرها ويقوم بإرسال الصور عن طريق البريد ، ومن ثم التوقيع على أنماذج التزويد بإرسال المطلوب ، ويحدد تاريخ الإرسال على أنماذج الطلب ، ويحفظ الطلب في ملف الوحدة الإدارية المختصة .

المادة (٧) التزويد الآلي : إذا استخدمت الوسائل الحديثة في حفظ الوثائق ، فتزود كل وحدة إدارية مختصة بطرفية حاسب آلي وطابعة ، ويحدد الأشخاص الذين يحق لهم الإطلاع والاستنساخ من خلال هذه الوسائل . ويكون ذلك بطلب من مدير الوحدة الإدارية لمركز الوثائق وفقاً لأنماذج التزويد رقم (٣) .





خامساً : أحكام عامة في التزويد .

المادة (٨) إذا دعت متطلبات المعاملة الواردة من جهاز حكومي الكتابة إلى جهاز حكومي آخر ، فيلزم تزويد الجهاز الذي وردت منه المعاملة بنسخة من الكتابة الصادرة عليها للإحاطة بما تم واستكمال بيانات ملف الموضوع ، ما لم يكن هذا الإجراء سرياً .

المادة (٩) إذا أصدرت جهة مختصة أمراً تنفيذياً ، فعلى الجهة التنفيذية أن تزود الجهة الآمرة بنسخة من الإجراء المتخد إذا كان كتابياً ، للتحقق من إنفاذ الأمر واستكمال وثائق ملف الموضوع .

سادساً : الإعارة .

المادة (١٠) تم إعارة أصل الوثيقة أو نسختها وأساسها الذي تم بموجبه البت في موضوع معين في الحالات الضرورية ووفقاً للشروط التالية : -

أ - أن يتغدر البت في موضوع متعلق بموضوع الوثيقة ما لم يتم الإطلاع على هذه الوثائق .

ب - أن تتم الإعارة بناءً على طلب موقع من مدير الوحدة الإدارية المختصة .





المادة (١١) على الوحدة الإدارية المستعيرة للوثيقة أن تراعي الأمور التالية : -

أ - إبقاء الوثيقة المعارة وأساسها على الترتيب الذي وردت به للوحدة المستعيرة ،
وعدم فصل الأوراق عن بعضها ، وإذا دعي الأمر إلى فصل بعض هذه
الأوراق ، فيجب إعادة كل منها إلى وضعها السابق قبل إعادةها للمركز .

ب - إذا طلبت أساسات وثائق سابقة تتعلق بموضوع واحد فيجب أن يبقى كل
أساس مستقلاً ومحفظاً على الترتيب الأصلي لأوراقه . وأن لا يتم الدمج بين
هذه الأساسات لكي يعاد كل منها إلى مكان حفظه .

**المادة (١٢) لا تزيد مدة الإعارة على عشرة أيام ، ويمكن تجديدها لمدة مماثلة بطلب جديد من
مدير الوحدة الإدارية المختصة .**

المادة (١٣) تم الإعارة وفقاً للإجراءات التالية : -

أ - تم تعبئة أنموذج طلب الإعارة من قبل الموظف المختص في الوحدة الإدارية ويوقع
من مدير الوحدة الإدارية المختصة . أنموذج رقم (١) .

ب - يعتمد طلب الإعارة من المسئول في مركز الوثائق .

ج - يقوم المختص بتسلم الطلب والتعرف على موضوع الوثيقة وتحديد رقم ملفها .



المملكة العربية السعودية

- المركز الوطني للوثائق والمخوظات

(رمه ٠٧٧)



- د - يقوم الموظف المختص بإخراج الملف وتحديد الوثيقة في فهرس الملف ووضع ملاحظة في الفهرس في حقل الملاحظات أمام الوثيقة بإعارتها للوحدة الإدارية المعنية ، ومن ثم إخراج الوثيقة من الملف .
- ه - فحص سلامة الوثيقة ومرفقها ومعرفة عدد هذه المرفقات .
- و - يصور الموظف المختص الوثيقة الأصلية ومرفقها ، ويحفظ الصور مع طلب الإعارة في الملف بدلاً عن الأصل المستخرج .
- ز - توضع الوثيقة المعارة وأساسها في وعاء شفاف للحفاظ عليها أثناء تداولها لدى المستجير ، ويوضع على الوثيقة داخل الوعاء أنموذج يميزها عن غيرها ، ويوضح على هذا الأنماذج البيانات الأساسية عن الوثيقة والجهة المستعيرة ، أنموذج إعارة رقم (٥) .
- ح - يتسلم مندوب الوحدة الإدارية المختصة الوثيقة المعارة بعد التوقيع على أنموذج طلب الإعارة وتدوين إسمه وتاريخ الإسلام .
- ط - بعد إتمام الإجراءات السابقة ، يقوم الموظف المختص بإعادة الملف إلى مكان حفظه .

المادة (١٤) ينظم مركز الوثائق في الجهاز الإداري عملية متابعة إعادة الوثائق المعارة إلى أماكن احتفلها في الوقت المحدد وفقاً للإجراءات التالية : -



المملكة العربية السعودية

ـ المركز الوطني للوثائق والمخوظات

(٠٧٧) رمزه




أ - يبعي الموظف المختص حقول بطاقة الإعارة ، ويضعها مع بطاقات الإعارة في الترتيب التاريخي لن تاريخ إعادة الوثيقة ، أنموذج إعارة رقم (٢) . أما إذا كانت المتابعة آلية ، فيقوم الموظف بإدخال البيانات الازمة في الحاسب الآلي لتم موجبها عملية المتابعة .

ب - في التاريخ المحدد لإعادة الوثيقة يقوم الموظف المختص في المركز بالإتصال الهاتفني بالموظفي المختص في الوحدة الإدارية المختصة ، ويطلب منه إعادة الوثيقة المعارة لانتهاء مدة إعارتها ، ويدون يوم و تاريخ و زمن الإتصال على بطاقة الإعارة .

ج - إذا لم تعد الوثيقة في اليوم الأول للإتصال يعاد الإتصال الهاتفني مرة ثانية في اليوم التالي ويدون ذلك على بطاقة الإعارة .

د - إذا لم تعد الوثيقة في اليوم الثاني لن تاريخ الإتصال الهاتفني الثاني تعد مذكرة باسم مدير الوحدة الإدارية المختصة بتوقيع مدير مركز الوثائق يطلب فيها التوجيه بإعادة الوثيقة التي انتهت مدة إعارتها بتاريخ / ١٤٠٠ / هـ ، ويشار في المذكرة إلى عمليات الإتصال الهاتفني ، أنموذج إعارة رقم (٣) .

ه - إذا لم تعد الوثيقة في اليوم الثاني من تاريخ المذكرة الأولى ، فتعود مذكرة إلخاقية بنفس المعنى ، ويشار فيها إلى رقم المذكرة السابقة . أنموذج إعارة رقم (٤) .





و - إذا أعيدت الوثيقة المعارة يتم فحصها من قبل الموظف المختص وذلك بعثابقتها على صورها المحفوظة في ملف الموضوع ، فإذا وجدت مكتملة يتم إتلاف الصورة المحفوظة بعد إعادة الوثيقة الأصلية إلى مكانها ، ومسح الملاحظة المدونة في فهرس الملف في حقل الملاحظات المتعلقة بالوثيقة ومن ثم إعادة الملف إلى مكانه ، وحفظ طلب الإعارة وبطاقة الإعارة في ملف الوحدة الإدارية المختصة .

المادة (١٥) إذا ثبت من واقع ملف إحدى الوحدات الإدارية لدى مركز الوثائق عدم تعاون المختصين فيها في إعادة الوثائق المعارة في وقتها ، فيعد مذكرة من المركز لرئيس اللجنة الدائمة للوثائق في الجهاز الإداري ، بطلب توجيه المعينين في هذه الوحدة بوجوب إعادة الوثائق المعارة إلى المركز في حينها .



المملكة العربية السعودية

إسم الجهاز

رمه ()

طلب تزويد كتابي .

أنموذج تزويد رقم (١) .

مع التحية لمركز الوثائق .

نأمل تزويتنا بصورة من (أساس الصادر) (الصادر) (القيد) رقم

وتاريخ / ١٤٠٠ هـ

المتعلق بموضوع :

لربطه بما ورد من برقم : وتاريخ / ١٤٠٠ هـ

ودمتم

المختص بادارة :

التوقيع :

الإسم :

التاريخ : / ١٤٠٠ هـ الساعة : ()

يعتمد تزويدهم بالمطلوب .

مسؤل الوثائق :

توقيعه :

التاريخ :


اسم المختص :

تم تزويدهم بالمطلوب .

توقيعه :

التاريخ :

f22-1



مركز الوثائق

رمزه () .

المملكة العربية السعودية

اسم الجهاز

رمزه () .

طلب تزويد هاتفي .

. انموذج تزويد رقم (٢).

اسم الجهة الطالبة :

اسم طالب الوثيقة :

وزمانه : () / ١٤٠٠هـ تاريخ الطلب :

موضوع الوثيقة :

رقم الوثيقة : () / ١٤٠٠هـ تاريخها :

استقبل الطلب من قبل :

توقيعه :

يعتمد تزويدهم بالمطلوب .

مسؤول الوثائق :

توقيعه :

١٤٠٠هـ / التاريخ :

إسم المختص : تم تزويدهم بالمطلوب .

توقيعه :

١٤٠٠هـ / التاريخ :



مركز الوثائق

رمهـه (٤٥)

طلب تزويد آلي

المملكة العربية السعودية

إسم الجهاز

رمـه ()

أنموذج تزويد رقم (٣).

المحترم

المكرم مدير مركز الوثائق

بعد التحية

نأمل إبلاغ إدارة الحاسوب الآلي بإعتماد الموظف

ممثلاً لهذه الإدارة في الدخول على الحاسوب الآلي للإطلاع على الوثائق المتعلقة بهذه
الإدارة واستنساخ ما يحتاجه العمل منها ، وتزويده بالأداة التي تمكنه من ذلك ، وستكون
الإدارة مسؤولة عن جميع ما يتربّع على المذكور من مسؤوليات نتيجة لحصوله على
صلاحيّة الإطلاع على الوثائق والإستنساخ منها . ودمتم ..»

مدير

التوقيع

الاسم

١٤٠٠ / /

التاريخ



مركز الوثائق
رموز ()

طلب إعادة وثيقة .

المملكة العربية السعودية
باسم الجهاز
رموز ()

انموذج إعادة رقم (١).

المحترم

المكرم مدير مركز الوثائق

بعد التحية

نظراً لحاجة الإدارة لاستعارة أساس الصادر رقم / ١٤٠٠ هـ و تاريخ / ١٤٠٠ هـ
المتعلق ب () أيام لعدة () أيام

لمعالجة المعاملة المقيدة برقم / ١٤٠٠ هـ و تاريخ / ١٤٠٠ هـ

لذا نأمل إتخاذ ما يلزم ، ودمتم " "

مدير

التوقيع

١٤٠٠ هـ /

التاريخ

تعار الوثائق المطلوبة .

مسؤل الوثائق :

توقيعه :

التاريخ :


الاسم :

التوقيع :

التاريخ :

رقم الهاتف : () () ()

تم تسلم المطلوب من قبل



مركز الوثائق

رموزه ()

بطاقة إعارة وثيقة .

المملكة العربية السعودية

إسم الجهاز

رمنه ()

. انموذج إعارة رقم (٤).

تاریخ إنتهاء الإعارة / / ١٤٠٠ هـ

إسم الوحدة الإدارية :

رقم المعاملة : () تاریخها / / ١٤٠٠ هـ رقم الملف (/ /)

عدد المرفقات : () حالة المرفقات :

موضوع الوثيقة :

تاریخ الإعارة / / ١٤٠٠ هـ

مدة الإعارة () أيام

() رقم الهاتف () إسم الموظف المختص:

f21-2



المملكة العربية السعودية

ـ إسم الجهاز

ـ دمنه ()

"إشعار أول"

ـ بطلب إعادة وثيقة معاشرة

ـ رقم :
ـ وتاريخ : / / هـ ١٤٠٠

ـ أنموذج إعادة رقم (٣).

ـ المحترم


ـ المكرم

ـ بعد التحية

ـ سبق أن أعييرت لكم الوثيقة رقم () وتاريخ / / هـ ١٤٠٠
ـ بتاريخ / / هـ ١٤٠٠ لمرة () أيام . وكان من المقرر إعادةها للمركز
ـ بتاريخ / / هـ . وقد تم الاتصال الهاتفي بالمختص بتاريخ / / هـ ١٤٠٠
ـ وتاريخ / / هـ ، إلا أنه حتى تاريخه لم يتم إعادة الوثيقة .

ـ لذا نأمل توجية من يلزم بإعادة الوثيقة ، ودمتم .

ـ مدير مركز الوثائق



ـ صورة لملف الإدارة المختصة .

f21-3

المملكة العربية السعودية

باسم الجهاز

رمه ()

"إشعار ثاني"

طلب إعادة وثيقة معاشرة

رقم :
وتاريخ : / / هـ ١٤٠٠

. انموذج إعادة رقم (٤).

المحترم


المكرم

بعد التحية

إلحاقاً لمذكرتنا رقم () وتاريخ / / هـ ١٤٠٠ بشأن طلب إعادة
الوثيقة رقم () وتاريخ / / هـ ١٤٠٠ المعاشرة لكم بتاريخ / / هـ ١٤٠٠ .
لمدة () أيام . وحيث أنه حتى تاريخه لم تعاد الوثيقة .
لذا نأمل توجيه من يلزم بإعادتها .

شكراً لتعاونكم ، ودمتم ...

مدير مركز الوثائق



صورة لملف الإدارة المختصة .

المملكة العربية السعودية

إسم الجهاز

رمه ()

وثيقة معاشرة

النموذج إعارة رقم (٥).

رقم الوثيقة (صادر) (قيد) :

١٤٠٠ / /

التاريخ :

عدد مرفقاتها :

() / / ()

رقم الملف :

الموضوع :

الوحدة الإدارية المستعيرة :

رموزها :

() أيام ()

مدة الإعارة :

١٤٠٠ / /

تاريخ الإعارة :

١٤٠٠ / /

تاريخ إعادة الوثيقة :

f21-5

